

رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب افريقيا (S/16860) “ (١٠) .

القرار ٥٥٨ (١٩٨٤)

المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

إن مجلس الأمن ،

إذ يشير إلى قراره ٤١٨ (١٩٧٧) ، الذي قرر فيه فرض حظر إلزامي على توريد الأسلحة إلى جنوب افريقيا ،

وإذ يشير إلى قراره ٤٢١ (١٩٧٧) ، الذي عهد فيه إلى لجنة تشكّل من جميع أعضائه بمهام من بينها دراسة الطرق والوسائل التي يمكن بها زيادة فعالية الحظر الإلزامي المفروض على توريد الأسلحة إلى جنوب افريقيا وبتقديم توصيات إلى المجلس في هذا الشأن ،

وإذ يحيط علماً بالتقرير المقدم من اللجنة إلى مجلس الأمن والوارد في الوثيقة S/14179 المؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، وإذ يدرك أن تكثيف جنوب افريقيا لجهودها من أجل بناء قدرتها على صنع الأسلحة يقضي على فعالية الحظر الإلزامي المفروض على توريد الأسلحة إلى جنوب افريقيا ،

وإذ يرى أنه لا ينبغي لأي دولة أن تسهم في قدرة جنوب افريقيا على إنتاج الأسلحة عن طريق شراء الأسلحة المصنوعة في جنوب افريقيا ،

١ - يؤكد من جديد قراره ٤١٨ (١٩٧٧) ويشدد على الحاجة المستمرة إلى تنفيذ جميع أحكام هذا القرار تنفيذاً كاملاً ؛

٢ - يرجو من جميع الدول الامتناع عن استيراد الأسلحة والذخيرة بجميع أنواعها والمركبات العسكرية المنتجة في جنوب افريقيا ؛

٣ - يرجو من جميع الدول ، بما فيها الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ، أن تتقيد تماماً في تصرفاتها بأحكام هذا القرار ؛

٤ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب افريقيا ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

اتخذ بالإجماع في الجلسة ٢٥٦٤ .

٣ - يطالب بالوقف الفوري للمجازر وإطلاق سراح جميع السجناء والمحتجزين السياسيين فوراً ودون شروط ؛

٤ - يؤكد من جديد أنه لا يمكن لأي شيء سوى الاستئصال الكامل لشأفة الفصل العنصري وإقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري قائم على أساس حكم الأغلبية ، عن طريق ممارسة كل بالغ في الشعب بأكمله ممارسة كاملة وحررة للتصويت في جنوب افريقيا متحدة وغير مجزأة ، أن يؤدي إلى حل عادل منصف دائم للحالة في جنوب افريقيا ؛

٥ - بحث جميع الحكومات والمنظمات على اتخاذ تدابير ملائمة ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ووفقاً لهذا القرار ، لمساعدة شعب جنوب افريقيا المضطهد في كفاحه المشروع من أجل الممارسة الكاملة لحق تقرير المصير ؛

٦ - يطالب بالاستئصال الفوري لشأفة الفصل العنصري بوصف ذلك الخطوة الضرورية تجاه الممارسة الكاملة لحق تقرير المصير في جنوب افريقيا غير مجزأة ، وتحقيقاً لهذه الغاية يطالب بمايلي : (أ) هدم هياكل البانتوستانات والتوقف عن اقتلاع الشعب الافريقي المحلي وترحيله ونزع جنسيته ؛

(ب) إلغاء الحظر والقيود المفروضة على المنظمات والأحزاب السياسية والافراد ووسائل الأنباء المعارضة للفصل العنصري ؛

(ج) عودة جميع المنفيين دون وضع عراقيل في سبيلهم ؛ ٧ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن عن تنفيذ هذا القرار ؛

٨ - يقرر أن يبقى هذا الموضوع قيد نظره .

اتخذ في الجلسة ٢٥٦٠ بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية) .

مقرر

في الجلسة ٢٥٦٤ ، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، قرر المجلس دعوة ممثل جنوب افريقيا إلى الاشتراك ، دون أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون “مسألة جنوب افريقيا : رسالة مؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ من